

جهة تحت ما لا جهة له ؟» .

ويمكن أن يعترض بمثل هذا [على] ¹ قولهم : «إنّ المنتشرة داخلية تحت الوجودية اللادائمة» ، لأنّهم قالوا : «الوجودية اللادائمة لا يجوز أن تدخل تحت المنتشرة ، لأنّ المنتشرة مأخوذ فيها قيد الضّرورة» . فيقال لهم : «فإذا كان قيد الضّرورة مأخوذاً فيها - ولأجله ² منعدم من دخول الوجودية اللادائمة تحتها - فامنعوا لأجل ذلك دخولها تحت الوجودية اللادائمة لأنّ سلب الدوام يقتضي سلب الضّرورة ، والمنتشرة معتبر فيها الضّرورة ؛ فكيف يدخل ما تعتبر فيه الضّرورة تحت ما قد سلبت عنه الضّرورة ؟» .

وأما قولهم : «إنّ المطلقة العامّة داخلية تحت الممكنة العامّة» ، فإنّ عنوا بالممكنة العامّة ما يكون المحمول فيها الإمكان نفسه ، لم تدخل المطلقة العامّة [32و] تحتها بهذا التفسير لأنّ المطلقة العامّة لا بدّ فيها من ثبوت (الباء) (للجيم) ؛ وهذه لا يعتبر فيها ثبوت (الباء) (للجيم) ، بل إمكان ثبوتها لها ؛ وإنّ عنوا به ما يكون الإمكان فيها جهة - لا محمولاً - فهي هذه الوجودية اللاضرورية بعينها . والمطلقة العامّة غير داخلية تحتها ، بل هي داخلية تحت المطلقة العامّة .
وأما ما احتجّوا به على أنّ الوقتية السالبة لا تنعكس ، وهو قولهم : «إنّ قولنا : لا شيء من القمر بمنكسف»

يصدق ؛ ولا يصدق :

لا شيء من المنكسف بقمر ، بل بعض المنكسف قمر بالضرّورة ؛ فلقائل أن يقول : «هذه السالبة الوقتية لا تصدق إلّا إذا تلفّظ بالوقت المعين ، أو كان مراداً معيّنًا بالنيّة . وليكن مثلاً :

1 زيادة استلزمها السياق .

2 الأصل : ولاخله .